

عن الرفقة **باب** كيفية صلاة الخوف الاصل  
 فيها اية واذا كنت في يوم فاقب لهم الصلاة ولا تسبح كما سبقت  
 وفي سنة عشر نوحا عن النبي صلى الله عليه وسلم واختم  
 الشافعي منها صلاة ذات الرقاع وصلاة بطن نخل وصلاة عسفات  
 وذكر معها اربع اجابة القران وهو صلاة شدة الخوف وسيات  
 الامبعة ان يقال ان كان العدو في جهة القبلة يعبد من رذنها  
 بقول ولا تسبح روية وثمة **وكل المسلمون** بحيث تسبح طائفة  
 وغيره اخرى جعلهم الامام **صفين** وصلي بهم جميعا في مسجد **صق**  
**وكر من صق** فاذا قاموا من المسجد سجدة من حرس وقنوة **سركع**  
 واعتدل باليمين وسجد وامعه في الركعة الثانية وحرس **لاخروب**  
 فاذا جلس للشهد سجد واوشهد وسلم باليمين وهذا اصدا  
 بسجود الصق الاول معه الركعة الاولى والثاني بعد تقدمه وتأخر  
 الاول في الثانية وهذه صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 بعسفات كما رواه مسلم وصادق بذلك بلا تقدم وتأخر  
 وسجود الثاني معية في الاولى والاوية الثانية ولو تقدم وتأخر  
 وهذه من زيادتي ونس عليها في الامم وتكون غير ذلك كما بينته  
 في شرح الاصل وان كان العدو في غيرها اي غير جهة القبلة او فيها  
 وغير سائر جهته وبيته وهذا الثاني من زيادتي **فوقهم الامام** وقيل  
**تفق** اصلهما في وجه العدو **ووصلي** بالآخر ركعة حيث

كاتبها

لا يبلغها السهام **شرع** عند قيامه للثانية **تقار** بالآخر  
 بالنية **وتتم** صلاحها ثم تذهب الى العدو **وتقف في وجهه**  
 والامام قاري ينتظر لها في قيامه **وتح** تلك الركعة التي كانت  
 في وجه العدو **فيصلي** بها ركعة ثانية **ثم** تتم صلاحها **وتحلقه**  
 في شدة **ويسلم** بها ولو لم تقارقه الاوي بوجهه الى العدو  
 وسأكنه وجاز الآخر فصلت معه الثانية فلما سلمت  
 الى العدو وجاز الآخر واتمت صح لرواية ان عمرو الاوي  
 رواية سهل واختمها الشافعي لسلامته امي **ركعة** الثانية  
 ولانها احوط لا من الحرب وهذه الركعة **تبعينها** المذنوبي  
 صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع رواها  
 الشيخان وله ان يصلي مرتين **كارة** بفرقة فتكون الثانية  
 له نافلة وهذه صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 بطن نخل رواها الشيخان ايضا وتلك **يكفي** فيها افضل من  
 هذه لانها اعدل بين الطائفتين **ولسلامتها** في هذه  
 من اقدار المقرض **ياستعمل** المختلف فيه هذا **الكله** اذا صلي  
 ثانية **فان صلي** باعية **صلي** بكل من الفرقتين **ركعتين**  
 وتشهد بها وانتظر الثانية **وجلس** للشهد او قيام الثالثة  
 وهو افضل **لانه** محل التطويل **بجلا** وجلس للشهد الاول  
 ولو فرقه **اربع** فرق **وصلي** بكل **وقر** ركعة تحت صلاحها

Copyrighted King Fahd University